

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٢ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام بوزارة التكوين للإقليم الجنوبي

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حسني مسعود ، وكيل المدير العام لاستيراد المواد التموينية من الدرجة الأولى بوزارة التكوين التنفيذية بالإقليم الجنوبي مديرا عاما بالوزارة مع منحه أول مرتبوظ الدرجة المذكورة ومقداره ١٢٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٨ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٣ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام بوزارة الخزانة المركزية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / شفيق رفقي لطيف المراقب العام بالإدارة العامة للشئون المالية والاقتصادية بوزارة الاقتصاد التنفيذية بالإقليم الجنوبي مديرا عاما بوزارة الخزانة المركزية بدرجة مدير عام (١٢٠٠ - ١٣٠٠) جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٨ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١١ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد الأستاذ سعيد حامد الصدر إلى ألمانيا الشرقية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد الأستاذ سعيد حامد الصدر وكيل كلية الفنون التطبيقية بالقاهرة لزيارة ألمانيا الشرقية لمدة شهر وذلك ابتداء من يوم ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - تتكفل حكومة ألمانيا الشرقية نفقات سفره ذهابا وإيابا وكذلك نفقات الإقامة على أن تحمل وزارة التربية والتعليم للإقليم الجنوبي نصف بدل السفر المقرر لسيادته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (أول أكتوبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٣ لسنة ١٩٦٠

بتعيين وكيل المدير العام لمجلس بلدي مدينة الإسكندرية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد المهندس عبد رشاد سرى المدير العام للإدارة العامة للوائح والرخص بوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي بدرجة مدير عام وكلا للمدير العام لمجلس بلدى مدينة الإسكندرية بمربوط ثابت ١٤٠٠ جنيه فى السنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي تنفيذه ما

مدير رئاسة الجمهورية فى ٧ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادى

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٥ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مديرين عموم بوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين

المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يعين كل من السادة

المهندس عبد العزيز ابراهيم القحطان ، مدير عام المرافق والرخص ببلدية الاسكندرية بدرجة مدير عام - مديرا للإدارات الهندسية العامة بالبلدية المذكورة - بنفس درجته .

المهندس عبد الحافظ محمد السيناوى ، مراقب المجرى من الدرجة الأولى ببلدية الاسكندرية مديرا عاما للمرافق والرخص بالبلدية المذكورة بدرجة مدير عام .

المهندس محمد حسن بدران ، مدير بلدية طنطا من الدرجة الأولى مديرا عاما للمرافق والرخص ببلدية القاهرة بدرجة مدير عام

المهندس محمد سامى العطار ، مدير القسم من الدرجة الأولى بالإدارة العامة للتخطيط والإسكان - مديرا للإدارة العامة للتخطيط والمباني ببلدية الاسكندرية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم الجنوبي تنفيذه ما

مدير رئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادى